الأمم المتحدة

E/2015/NGO/5

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
27 Mary 2015
Arabic
Original: English

دورة عام ٢٠١٥

٢١ تموز/يوليه ٢٠١٤ – ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٥

البند ٥ (ج) من جدول الأعمال

الجزء الرفيع المستوى: الاستعراض الوزاري السنوي

بيان مقدم من مركز منع القتل في العالم، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي*

تلقى الأمين العام البيان التالي، الذي يجري تعميمه وفقا للفقرتين ٣٠ و ٣١ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١.

* يصدر هذا البيان بدون تحرير رسمي.

15-08528X (A) 110615 220615

الرجاء إعادة استعمال الورق

بيان

في بيان مقدم إلى الدورة السابعة والعشرين لمجلس حقوق الانسان (A/HRC/27/NGO/114)، أوردنا الحجج المؤيدة لإدماج منع القتل وخفض معدلاته ضمن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وبالتالي، فإننا نرحب بإدماج الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بأهداف التنمية المستدامة في مُقترحه بشأن أهداف التنمية المستدامة للغاية ١٦-١: ''الحد بدرجة كبيرة من جميع أشكال العنف وما يتصل به من معدلات الوفيات في كل مكان''، ونشجع كافة الأطراف على إدراج هذا الهدف في الوثيقة الختامية وفي خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ الواسعة النطاق.

ونعتبر الحق في الحياة وبالتالي واجب الامتناع عن القتل بمثابة الأساس الأخلاقي والقانوني للغاية ١٦-١. ولدينا المعرفة الضرورية لخفض مستويات العنف بشكل جدري وبناء مجتمعات خالية من القتل. في شهر أيلول/سبتمبر، استكشف مؤتمر نظمته منظمة الصحة العالمية في جامعة كامبريدج ''الاستراتيجيات العالمية لخفض العنف بنسبة ٥٠ في المائة خلال الثلاثين سنة المقبلة'' وأبرز تقرير الحالة العالمي عن الوقاية من العنف الذي أصدرته المنظمة في شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، انخفاضا مشجعا بنسبة ١٦ في المائة في معدلات جرائم القتل منذ صدور التقرير العالمي عن العنف والصحة عام ٢٠٠٢. ويمكن أن يُعزى ذلك الانخفاض إلى النجاحات المحرزة في تنفيذ إجراءات الوقاية. وقد أصدرنا كذلك مجموعة كبيرة من الدراسات المساعِدة شاملة لتخصصات مختلفة.

وتتوفر الأمم المتحدة ودولها الأعضاء على دراية كبيرة، بما في ذلك في مجال الوقاية من جرائم القتل والخفض منها، ونظرا لكون الأمر يتعلق بعنصر من عناصر أهداف التنمية المستدامة القابل للقياس، فإنه سيعطي الزخم الاجتماعي والسياسي الضروري للشروع الفعلي في تنفيذ سياسات وبرامج واستراتيجيات الوقاية من العنف. إن الفشل في اغتنام هذه الفرصة لبناء مجتمعات خالية من القتل في كافة أرجاء العالم قد يُعَرض الأهداف الإنمائية الأخرى للخطر، على نحو ما أُقر به في قرار الجمعية العامة ٢٢/٦٣.

وندعو بموجبه بما يلي:

(أ) وضع خطوط الأساس والغايات للوقاية من العنف بوجه عام مع التركيز على العنف القاتل القابل للقياس؛

(ب) الزيادة في نطاق برامج الوقاية التي اثبتت نجاحها؛

(ج) التأكد من أن القوانين ذات الصلة بمنع العنف تنفذ تنفيذا كاملا.

(د) رصد التقدم المحرز في اتجاه الحد من العنف واحتمالا القضاء عليه عبر تعزيز جمع البيانات. ولتحقيق ذلك وكفالة بلوغ الغاية الأوسع لهدف التنمية المستدامة رقم ١٦، يجب أن يحدث تحول في الاهتمام اتجاه الوقاية على مستوى الأمم المتحدة والدول الأعضاء؛

(هـ) ينبغي الزيادة في التمويل وفي عدد موظفي وكالات الأمم المتحدة والدوائر العاملة في مجال الوقاية من العنف ويتعين اعتبار المسألة كأحد عناصر العمل الجامعة على نطاق منظومة الأمم المتحدة بأسرها. وهناك حاجة إلى إحداث وزارات وبنيات تحتية معنية بالسلم ونزع السلاح ومنع القتل في جميع البلدان.

(و) ينبغي للدول الأعضاء أن تعتمد مقتضيات دستورية خاصة، مثل المادة ٩ المعتمدة في اليابان أو أي تدابير تشريعية أخرى، وبالتالي القيام بإجراءات دستورية وتشريعية في اتجاه السلم الخالي من القتل، الأمن الجماعي، نزع السلاح والتنمية.